

ثانياً: مفاهيم أساسية حول النقود

1. تعريف النقود

تعددت تعريفات النظرية الاقتصادية للنقود بتعدد الاتجاهات والتيارات الاقتصادية، فمنهم من يرى أن النقود هي "أي شيء يؤدي وظيفة النقود"، ومنهم من يعرفها بأنها: "كل شيء يحظى بالقبول العام ويسهل عملية التبادل بين الناس"، ومنهم أيضاً من يعرفها بأنها "كل ما يُطلب لغرض استخدامه لتحقيق منفعة استهلاكية أو إنتاجية ويُطلب لتسهيل تبادل السلع والخدمات المختلفة".

النقود هي أي شيء يحظى بالقبول العام من قبل المجتمعات بحكم العرف والقانون، ويكون قادراً على إبراء الذمم.

1. النقود هي أداة متفق عليها كوسيلة دفع واستلام السلع أو تسوية الديون، وتتخذ كوسيلة للتبادل.

2. النقود أداة أو وسيلة تعطي لحائزها قوة شرائية في السوق، وهي وسيلة لتصفية الديون.

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول إن النقود لا تُطلب لذاتها وإنما للحصول على سلع أو خدمات أو الوفاء بالتزامات معينة، لذلك فإنها تعبر عن الشيء الذي يحظى بالقبول العام، ويتخذ أداة للوفاء بالتزامات والتوسط في تبادل السلع والخدمات وكذلك قياس قيمتها.

كما نستطيع القول أيضاً أن النقود تستمد تعريفها من الوظائف المختلفة التي تؤديها، فهي كل شيء يحظى بقبول عام من قبل المجتمعات، وتُستخدم كوسيط للتبادل ومقياس للقيمة وهي وسيلة لإبراء الذمم .

النقود هي أعلى درجات السيولة بين الأصول، تلقى القبول العام في التداول، وتستخدم كوسيط في تنفيذ المبادلات، لتكون ثمن في عمليات البيع والشراء، وتستخدم مقياساً للقيمة في كل أنواع النشاط الاقتصادي الحاضر والمستقبل، وقد أدى انتشار استخدام النقود في تنفيذ المعاملات إلى رفع كفاءة الأداء الاقتصادي في بيئة استخدامها.

2- وظائف النقود

تقوم النقود بوظائف كثيرة منذ القدم بسبب الحاجة الملحة لها، فقد تدرجت أهميتها واختلفت باختلاف المجتمعات وبيئاتها، إلا أن وظائف النقود التي اتفق عليها من قبل جميع الاقتصاديين يمكن تلخيصها فيما يلي:

- **النقود وسيط التبادل:** لعبت العقوبات التي واجهها الناس في المقايضة دوراً في استخدام النقود كأداة أو وسيط في تبادل السلع والخدمات. لذلك تعتبر وظيفة النقود كوسيط للتبادل أقدم وظيفة، كما أن هذه الوظيفة استمدت من طبيعة النقود بصفاتها مقبولة قبولاً عاماً من قبل جميع الناس.

- **النقود مقياس للقيمة:** من أهم وظائف النقود أيضاً هو استخدامها لقياس قيمة السلع، بالإضافة إلى قياس قيمة السلع نسبةً لبعضها البعض، وفي هذه الحالة تعتبر النقود معياراً للاستبدال. كما اشتهت أيضاً فكرة استخدام النقود كوحدة محاسبة، فالوحدة النقدية لأي دولة هي وحدة تقاس بها قيمة السلع والخدمات. في هذه الوظيفة، أنشئت لتجاوز صعوبة المقايضة التي كانت تتطلب ضرورة اتفاق مزدوج للاحتياجات بين الطرفين من حيث طبيعة الحاجة وقيمة السلعة أو الخدمة التي تقدم مقابل الحصول على تلك الحاجة.

- **النقود كمستودع للقيمة:** ليس من الضروري أن ينفق الشخص كل ما يحصل عليه في الحال، ففي معظم الأحيان وفي الظروف العادية يقوم الشخص بإدخار جزء مما يحصل عليه لاستخدامه لاحقاً. وطالما أن الفرد لا يحتفظ بالنقود لذاتها، وإنما بقصد إنفاقها لاحقاً، فإن النقود في هذه الحالة تقوم بوظيفة الاحتفاظ بالقيمة، خاصة وأنها تتميز بسيولة حفظها.

على خلاف ما تم التعرض له سابقاً من وظائف كلاسيكية للنقود، هناك بعض الوظائف الحديثة، يُذكر منها ما يلي:

- **النقود أداة لتحريك عجلة الإنتاج:** زيادة كمية النقود بين أيدي المستهلكين يمكن أن تؤدي إلى زيادة الطلب الكمي الفعال، وهو ما يؤدي على مستوى جزئي إلى زيادة الإنتاج من طرف المنتجين لتغطية زيادة الطلب على السلع والخدمات، خاصة في حالة وجود طاقات عاطلة. وهذا الشيء غالباً ما يقود الاقتصاد للوصول إلى مستوى التشغيل الكامل.

-النقد أداة لإعادة توزيع الدخل: في غالب الأحيان، ارتفاع المستوى العام للأسعار تحت تأثير زيادة حجم الكتلة النقدية في الاقتصاد لا يحدث في جميع القطاعات الاقتصادية في آن واحد، ولا يمس كل السلع والخدمات بنفس النسبة وفي نفس الوقت. لذلك فإن أي زيادة في الدخل لن تكون بنفس النسب لجميع القطاعات، وهو ما ينتج عنه تغيير الأفراد لأسلوب إنفاق دخولهم على مختلف السلع والخدمات، وبالتالي يؤدي إلى إعادة توزيع الدخل.

-النقد أداة هيمنة وسيطرة: تبرز هذه الوظيفة بشكل خاص لدى البنوك التي تتمتع بإمكانيات دائمة في مجال التمويل، ما يمكنها من التأثير على توجيه مختلف الفعاليات الاقتصادية. حيث أن هذه البنوك يمكنها دعم قطاعات أو صناعات دون أخرى، كما يمكنها أيضًا دعم مؤسسات على حساب أخرى في أوقات معينة، مما يجعل منها هيئات فاعلة توجه الأنشطة الاقتصادية وفقًا لمصالحها. وهذا ما تمارسه مؤسسات الإقراض الدولي وكذلك نوادي الإقراض، حيث تمارس السيطرة والهيمنة على الدول من أجل الإقراض.

-النقد محرك النشاط الاقتصادي: من بين الوظائف الأساسية للنقد أنها تؤمن استمرار فعاليات النشاط الاقتصادي القائم أساسًا على تبادل مدخلات العملية الإنتاجية ومخرجاتها مقابل النقد، التي تعتبر وسيطًا للتبادل وتحظى بالقبول العام.

3. أنواع النقد حسب تطورها التاريخي:

عرفت البشرية العديد من أنواع النقد وتعددت أشكالها عبر التاريخ حيث يمكننا القول بأن هذه الأنواع مثلت مراحل معينة من التطور ، وفي هذا الإطار يمكننا تتبع أنواع النقد بالتالي:

1. النقد السلعية:

أمام صعوبات المقايضة تدرجت المجتمعات إلى إدراج سلع وسيطة يتقبلها الجميع نظرًا لضرورتها ولاستجابتها للطلبات البشرية ولسهولة اختزانها كي تصبح أداة للمبادلة.

والتاريخ النقدي يذكر مثالًا أن الإغريق استخدموا الماشية كنقد، الهنود الحمر استخدموا التبغ والصينيون استخدموا السكاكين أما المصريون فقد استخدموا القمح كنقد، وقد سميت هذه السلع الوسيطة بالسلع النقدية أو بالنقد السلعية، وباستخدام هذه السلع النقدية وسيطًا للتبادل تحول نظام التجارة القائم على المقايضة إلى نظام تبادل يقوم على استعمال النقد، وأصبحت عملية المبادلة تمر بمرحلتين بيع منفرد، وشراء منفرد، فصاحب الغنم يبيعها أو يستبدلها بالنقد ثم هذه النقود أو جزء منها يشتري بها قمحًا .

2. النقد المعدنية:

لقد تدرج الناس في بادئ الأمر على استخدام أنواع مختلفة من المعادن لكي تقوم بدور النقد فاستعملوا الحديد أولاً ثم البرونز وفي مرحلة أخرى من التطور استخدموا المعادن النفيسة خاصة الذهب والفضة وهذا لعدة اعتبارات :

- أ- سهولة نقل المعادن النفيسة نظرًا لخفة وزنها إذ تتميز بالقيمة العالية مع صغر الحجم بالمقارنة مع باقي المعادن
- ب- استحالة تأكلها بسبب مفعول التقادم، ذلك أنها لا تتأثر عبر الزمان والمكان بعوامل النقل أو تغيير الأجواء.
- ج- صعوبة تزيفها.
- د- قابليتها للتجزئة.

هـ - ندرتها في الطبيعة الشيء الذي جعل المجتمعات تتعلق بها وتستعملها وسائل للزينة والاكتناز .

ومع ازدياد عمليات استخراج الفضة بنسبة تفوق الزيادة في إنتاج الذهب حدث تطور كبير في مراكز النقد المعدنية خاصة منذ القرن التاسع عشر إلى أوائل القرن العشرين. ويتلخص هذا التطور في انحدار الفضة إلى مرتبة السلعة غير النقدية وقيامها بوظيفة العملة المساعدة و انفراد عملة الذهب بكونها العملة الرئيسية أو الأصلية أي العملة التي يمكن أن تتخذ قاعدة النقد و مقياس لكل القيم و العملة التي يمكن أن تقبل على نطاق واسع في التسويات الخارجية. (الانتقال من نظام المعدنين إلى نظام المعدن الواحد).

تعرف المسكوكات الذهبية أو الفضية بأنها النقود التي تتعادل قيمتها كنقد "القيمة القانونية أو الاسمية" مع قيمتها كسلعة "القيمة السوقية أو الذاتية"، لكن هذا لا يمنع أن يكون لهذه المسكوكات قيمة تجارية تتجاوز بشكل واضح قيمتها النقدية الائتمانية (مما يؤدي إلى اختفائها واكتنازها من طرف الأشخاص).

3. النقود الورقية

مع تطور الأحوال والظروف ظهرت النقود الورقية ويمكن تعريفها بأنها "هي عبارة عن وثائق متداولة تصدر لحاملها وتمثل ديناً معيناً في ذمة السلطات النقدية التي أصدرتها، وعادة تصدرها البنوك المركزية أو أي سلطة نقدية أخرى مسئولة في البلد الذي تتداول فيه وقد تطورت هذه الوثائق المتداولة بالنسبة للغطاء الذي ترتكز عليه، ومن الممكن أن نصور هذا التطور في مراحل رئيسية ثلاث:

أ) نقود ورقية نائبة عن الذهب بنسبة 100% :

أي أن الغطاء الذهبي لهذه النقود يساوي 100 %، وهذه النقود النائبة تشبه النقود المعدنية الكاملة ولكنها تمتاز عنها في أن نفقات طبعها أقل من نفقات سك المعدن نفسه، وكذلك سهولة حملها، ويوجد هناك حرية تامة في تحويل هذه النقود الورقية إلى الذهب والعكس وهذا جعل قيمة هذه الأوراق المتداولة تعادل قيمة الذهب الذي تمثله، وأقرب مثال على هذه النقود الورقية هو الشهادات الذهبية التي كانت تصدرها خزنة الولايات المتحدة الأمريكية والتي كانت تحتفظ بمقابلها بكمية من الذهب تعادل قيمتها قيمة هذه الشهادات تماماً أي أن غطاء الذهب لهذه الشهادات كان يعادل 100% ولهذا السبب يطلق عليها شهادات الذهب.

ب) نقود ورقية نائبة عن الذهب بنسبة 50% :

وبعد ذلك تطور استخدام هذه النقود الورقية النائبة عندما كسبت ثقة الجمهور في الجهة التي أصدرتها ولملاءمتها في التداول، وعليه وجدت السلطات النقدية أنها في غير حاجة إلى الاحتفاظ بغطاء ذهبي يعادل 100 % من قيمة المعدن ومن ثم أخذت هذه النسبة تقل حتى وصلت إلى 50 % وهذه هي النقود الورقية النائبة بنسبة 50 %، حيث أن 50 % من قيمتها آتية من قيمة المعدن. أما الـ 50 % الأخرى فتأتي من قوة الإبراء العام التي يضيفها عليها القانون.

ج) نقود ورقية إلزامية :

مع تطور الظروف وتحت ضغط الأحداث التي جعلت كميات الذهب غير كافية لسد حاجة الغطاء أوقفت السلطات النقدية الصرف بالذهب وبالتالي أصبحت النقود الورقية إلزامية، وقد حدث هذا التطور في النقود الورقية في مصر عندما سمح للبنك الأهلي المصري "بنك الإصدار حينذاك" بإصدار البنكنوت بدون تحويله إلى ذهب في عام 1914. ويمكن تعريف النقود الورقية الإلزامية "هي تلك النقود الورقية الغير قابلة للصرف بالذهب وتستند قيمتها إلى قوة الإبراء العام التي يضيفها عليها القانون. وطالما تتوافر ثقة الجمهور بهذه النقود وتستمر تحظى بقبول عام في التبادل فعلى السلطات النقدية أن لا تفرط في إصدار كميات كبيرة منها وذلك لأن الإفراط في إصدارها سوف يؤدي إلى تدهور قيمتها الحقيقية أي قوتها الشرائية وبالتالي يرفض الجمهور التعامل بها.

4. النقود المعدنية المساعدة

هذه النقود تصنع أيضاً من المعادن، ولذلك قيمتها القانونية تكون أعلى من القيمة السوقية لكمية المعدن التي تحتوي عليها. ومثالها قطع النقود المعدنية المصنوعة من النيكل والفضة والبرونز والتي تستخدم لتسهيل حاجة المعاملات. ورغم أن القيمة القانونية لهذه النقود تفوق القيمة السوقية للمعدن الذي تحتويه، إلا أن الجمهور يقبل الاحتفاظ بها لأن الحكومة -وهي فقط صاحبة الحق في إصدارها- تحدد كميتها عند الحد الذي عنده تتوازن هذه الكمية مع حاجات الجمهور لها في مبادلاته العادية.

5. النقود المصرفية

النقود المصرفية عبارة عن ديون في ذمة البنك قابلة للدفع عند الطلب ويمكن تحويلها من فرد لآخر بواسطة الشيكات ويطلق عليها أيضاً نقود الودائع أو النقود الائتمانية، فودائع الحسابات يمكن استخدامها كوسيلة للدفع عن طريق الشيكات غير أن استخدامها يتوقف على موافقة الدائن إذ ال تتمتع بقوة الإبرام بحكم القانون. وهكذا نجد أن النقود المصرفية ليس لها كيان مادي ملموس إنما توجد في صورة حساب بدفاتر البنوك.

وتعتمد النقود المصرفية على قاعدة هامة مفادها أن البنوك التجارية لها قدرة كبيرة للغاية على خلق النقود ومن ثم تقوم بإضافة هذه النقود الجديدة إلى كمية النقود المتداولة في المجتمع وهذه النقود الجديدة ما هي إلا قيود دفترية مسجلة في دفاتر البنك إلا أنها تتمتع بقوة إبرام غير محدودة.

6. النقود الإلكترونية

البطاقات البلاستيكية هي الصورة الرئيسية للنقود الإلكترونية و لم تعرف إلا في عام 1970 على يد الياباني Arimure Kunitaka وطورها الفرنسي Morens Roland عام 1974 . وتعد الوم أ من الدول التي عرفت النقود الإلكترونية و يبلغ عدد البطاقات الإلكترونية فيها 2628 بطاقة لكل ألف نسمة مقارنة باليابان حيث تصل إلى 1945 بطاقة بينما لا تتجاوز هذه النسبة 786 بطاقة في أوروبا

النقود الإلكترونية أو النقود الرقمية عرفتها المفوضية الأوروبية : هي " قيمة نقدية مخزونة بطريقة إلكترونية على وسيلة إلكترونية كبطاقة أو ذاكرة كمبيوتر و مقبولة كوسيلة للدفع بواسطة متعهدين غير المؤسسة التي أصدرتها و يتم وضعها في متناول المستخدمين لاستعمالها كبديل عن العملات النقدية و الورقية و ذلك بهدف إحداث تحويلات إلكترونية لمدفوعات ذات قيمة.

تعريف البنك المركزي الأوروبي: هي مخزون إلكتروني لقيمة نقدية على وسيلة تقنية يستخدم بصورة شائعة للقيام بالمدفوعات لمتعهدين غير من أصدرها، دون الحاجة إلى وجود حساب بنكي عند إجراء الصفقة، و تستعمل كأداة محمولة . تتميز بمجموعة من الخصائص:

- النقود الإلكترونية قيمة نقدية مخزنة إلكترونياً: فهي خلافاً للنقود القانونية عبارة عن بيانات مشفرة يتم وضعها على وسائل إلكترونية في شكل بطاقات بلاستيكية أو على ذاكرة الكمبيوتر الشخصي.
- النقود الإلكترونية ثنائية الأبعاد: إذ يتم نقلها من المستهلك إلى التاجر دون وجود طرف ثالث بينهما كمصدر النقود مثلاً.
- النقود الإلكترونية ليست متجانسة: حيث أن كل مصدر يقوم بخلق و إصدار نقود إلكترونية مختلفة، فقد تخلق هذه النقود من ناحية القيمة و قد تخلق أيضاً بحسب عدد السلع و الخدمات التي يمكن أن يشتريها الشخص بواسطة هذه النقود، فهذه النقود ليست متماثلة أو متجانسة.
- سهولة الحمل: تتميز النقود الإلكترونية بسهولة حملها نظراً لخفة وزنها و صغر حجمها لذا فهي أكثر عملية من النقود العادية، و يرجع ذلك إلى أنها تعفي الفرد من حمل نقدية كبيرة لشراء السلع و الخدمات.
- وجود مخاطر لوقوع أخطار بشرية و تكنولوجية ن لاحظ أن النقود الإلكترونية هي نتيجة طبيعية للتقدم التكنولوجي و على الرغم مما تقدمه التكنولوجيا للبشرية من وسائل الراحة و الرفاهية فإنها تظل معرضة للأعطال مما يتسبب في وقوع مشكلات كثيرة في ظل عدم وجود كوادر مدربة و خبيرة.
- النقود الإلكترونية هي نقود خاصة: على عكس النقود القانونية التي يتم إصدارها من قبل البنك المركزي فإن النقود الإلكترونية يتم إصدارها في غالبية الدول عن طريق شركات أو مؤسسات ائتمانية خاصة و لذا يطلق عل هذه النقود اسم النقود الخاصة.

تمثل النقود الإلكترونية إحدى الظواهر التي يمكن أن تزيد من حجم المخاطر الأمنية وعلى الرغم من قابلية جميع وسائل الدفع الإلكترونية لإحداث مخاطر أمنية إلا أن النقود الإلكترونية تتمتع بقدرة أكبر على خلق تلك المخاطر والتي من أمثلتها صعوبة التحقق من صحتها، وعدم الاعتراف بها أو عدم قبولها.

والجدير بالذكر أن المخاطر الأمنية لا تتعلق بالمستهلك فقط، وإنما قد تمتد أيضاً إلى التاجر وإلى مصدر هذه النقود . فقد تتعرض البطاقات الإلكترونية المملوكة للمستهلك أو للتاجر للسرقة أو للتزيف ويتم معاملتها باعتبارها نقوداً إلكترونية أصلية. وقد يحدث أن يتم التزوير عن طريق تعديل البيانات المخزونة على البطاقات الإلكترونية أو على البرمجيات أو على القرص الصلب للكمبيوتر الشخصي .

قد يحدث الخرق الأمني إما كنتيجة لعمل إجرامي عمدي مثل التزوير والتزيف، وإما كنتيجة لعمل غير عمدي مثل محو أو تخريب موقع من مواقع الإنترنت، وإما الإخلال بتصميمات الأنظمة الإلكترونية والقرصنة الإلكترونية. فمن شأن كل هذه التصرفات والتهديدات السابقة أن تؤدي إلى آثار قانونية وأمنية ومالية خطيرة.

وانطلاقاً مما سبق، فإنه من المهم بمكان أن تتأكد الجهة المصدرة للنقود الإلكترونية من توافر كافة الضمانات الأمنية سواء بالنسبة للمستهلك أو بالنسبة للتاجر وسواء أكان ذلك متعلقاً بالنقود الإلكترونية التي تأخذ شكل البطاقات البلاستيكية أو تلك التي يتم التعامل بها عبر الإنترنت (النقود الشبكية) .

من الصعب أن يتوافر الأمان المطلق في الخدمات البنكية الإلكترونية، ومع هذا فمن الضروري أن يتناسب مستوى الأمان مع الغرض المطلوب تحقيقه. وعلى هذا فإن الترتيبات الأمنية المتعلقة بالنقود الإلكترونية لابد وأن ترمي بصفة رئيسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف من بينها ضرورة قصر الدخول إلى النظام الإلكتروني للنقود الإلكترونية على الأفراد المسموح لهم فقط، والتأكد من شخصية جميع الأطراف المعنية وذلك لضمان مشروعية كافة الصفقات المبرمة عبر شبكة الإنترنت، وضمان سرية المعلومات وعدم تغييرها بأي شكل من الأشكال حال مرورها عبر شبكة الاتصال.

لقد أصبح من الضروري أيضاً الاستمرار في تطوير الوسائل التكنولوجية الأمنية من أجل المحافظة على فعالية وكفاءة الإجراءات الأمنية وقدرتها على مواجهة كافة الأخطار والتهديدات المترتبة على انتشار النقود الإلكترونية

علاوة على المخاطر الأمنية فمن المتوقع أيضاً أن تثير النقود الإلكترونية بعض المخاطر القانونية. وتتبع هذه المخاطر أساساً من خلال انتهاك القوانين واللوائح مثل جرائم غسيل الأموال، إفشاء أسرار العمل وانتهاك السرية. من ناحية أخرى، فإن المخاطر القانونية قد تتولد أيضاً عندما تقنن حقوق والتزامات الأطراف المختلفة المتعاملة بالنقود الإلكترونية بطريقة غير دقيقة. إن العلاقات التعاقدية والقانونية التي تنشأ بين المستهلكين وتجار التجزئة والمصدرين والمشغلين هي علاقات متشعبة ومعقدة.

من المسائل المهمة أيضاً والتي تتعلق بالمخاطر القانونية هي مدى وضوح وشفافية الحقوق والالتزامات الخاصة بكل طرف. فعلى سبيل المثال، سوف تثار مسألة المسؤولية القانونية للأطراف المختلفة في حالات التزيف والتزوير والاحتيال والغش. أخيراً، فإن موضوع حماية المستهلك يعد من أهم المخاطر القانونية التي يمكن أن تفرزها النقود الإلكترونية. من المتوقع أيضاً أن يصاحب انتشار النقود الإلكترونية تزايداً في جرائم التهريب الضريبي حيث سيكون من الصعب على الجهات الحكومية المكلفة بتحصيل الضرائب القيام بربط الضريبة على تلك الصفقات التي تتم بواسطة النقود الإلكترونية نظراً لأن تلك الصفقات تتم خفية عبر شبكة الإنترنت.

أيضاً هناك مخاطر النقود الإلكترونية السرية (و الخصوصية) إذ إن الممارسة الصحيحة للتعامل بالنقود الإلكترونية تقتضي القدرة على التأكد من أن الصفقات المتبادلة و التي تبرم باستخدام النقود الإلكترونية تتم فقط بين الأطراف المعنية و أن عملية التبادل تنصب على تلك السلع و الخدمات المصرح بها فقط.

شكل (1) أنواع النقود وأشكالها عبر التاريخ

